

# السمسرة في بيع العمولات/الأحد) 3202-9-71م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

---

سؤال حول السمسرة في بيع عمولات وحول جواز اخذ العمولة من احد الطرفين او من كليهما اولا لابد في العمولة من علم من سيدفعها والا كانت خيانة ان كنت وكيلًا عن البائع فلا تتقاضى منه عمولة. عما تعقده من صفقات باسمه الا بترتيب معه - [00:00:00](#) اذا كنت استأخذ عمولتك منه. وان كنت وكيلًا عن المشتري تأخذ العمولة منه لابد ان ان يكون ذلك بترتيب مع المشتري بعلمه واذنه هو الذي سيدفع هذه العمولة فلا بد من علمه بها واذنه فيها فلا يحل مال - [00:00:28](#) امرئ مسلم الا بطيب نفس منه - [00:00:48](#)